### «الداخلية والدفاع» وافقت بالإجماع على المقترح و30 نائبا يعلنون رفضهم إسقاط عضوية الداهوم

# إقرارالتعديل المقدم بإلغاء فقرة «حرمان المسيء» من قانون الانتخاب

**صالح المطيري : لا يمكن طبقاً للدستور والقوانين أن تتداخل السلطات ولا تسقط عضوية نائب إلا عن طريق المجلس**

**الخليفة : اللجنة أحالت الاقتراحات النيابية بشأن تعديل الدوائر الانتخابية إلى مجلس الأمة**

**ضم منطقة أنجفة الى الدائرة الأولى والنهضة وشمال غرب الصليبيخات ومدينة جابر الأحمد إلى «الثانية»**

مرزوق الخليفة

صالح المطيري

ثامر السويط

بدأت ماكينة التشريع تدور في مجلس ، من أجل السعي التفادي تداعيات إسقاط عضوية النائب بدر الداهوم ، من مجلس الأمة، فيما أكد بعض النواب أن «هناك أكثر من 30 نائبا يمثلون الشعب الكويتي أعلنوا عن رفضهم إسقاط عضوية النائب الداهوم وينتظرون قرار الأمة».

في هذا السياق أعلن عضو لجنة الداخلية والدفاع النائب مرزوق الخليفة ، ان اللجنة أقرت خلال اجتماعها أمس ، بالإجماع التعديل المقدم بإلغاء فقرة «حرمان المسيء» من القانون رقم «35» لسنة 1962 في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة.

وأوضح الخليفة أن اللجنة أحالت الاقتراحات النيابية بشأن تعديل الدوائر الانتخابية، إلى مجلس الأمة.

وطالب الخليفة باستعجال تقرير اللجنة فيما يتعلق «بحرمان المسيء»، ليتم ادراجه على جدول أعمال الجلسة المقبلة واتخاذ قرار في هذا الشأن، مضيفا ان « رئيس اللجنة تعهد خلال اجتماع سابق باستعجال الرد الحكومي لتضمينه مع تقرير اللجنة».

من جهة أخرى قال الخليفة ان أغلبية أعضاء اللجنة اتفقوا على تعديلات بضم عدد من المناطق الى الدوائر الانتخابية، بضم منطقة أنجفة الى الدائرة الأولى، ومنطقة النهضة وشمال غرب الصليبيخات ومدينة جابر الأحمد إلى الدائرة الثانية».

وأضاف « ان الأغلبية وافقت على ضم منطقة غرب عبدالله المبارك إلى الدائرة الرابعة، ومنطقة ابو فطيرة وابو الحصانية والمسايل ومدينة صباح الاحمد وجنوب صباح الاحمد الى الدائرة الخامسة.

وبين أن اللجنة أحالت جميع مقترحات النواب بشأن الدوائر الانتخابية والتعديلات إلى المجلس، لافتاً إلى تحفظه شخصيا على هذا بعض التعديلات.

وأوضح أن السبب في هذا التحفظ يكمن في ضرورة تبني اللجنة قانونا عادلا وتقوم برفعه إلى مجلس الأمة، معتبراً أن من ضمن مسؤوليته كنائب هي القيام بتعديل الخلل في اعداد الناخبين في جميع الدوائر الانتخابية.

وأعرب الخليفة عن أسفه من أن غالبية أعضاء اللجنة اتجهوا إلى رفع جميع القوانين المقدمة من النواب، دون أي تعديل إلى المجلس، مع الإبقاء على الدوائر كما هي

بدوره قال النائب د.صالح المطيري: ذكرتها في ندوة الداهوم و أعيد ذكرها ..لا يمكن طبقا للقوانين و الدستور أن تتداخل السلطات و لا تسقط عضوية نائب إلا عن طريق المجلس. ولهذا السبب أقول د. بدر الداهوم نحن سند لك و نرفض إسقاط العضوية و ما زلت نائبا تمثل الأمة.

في سياق متصل اعتبر النائب ثامر السويط أن صدور حكم من محكمة التمييز بشأن د. بدر الداهوم أنهى المنازعة الموضوعية، مؤكدا حق المجلس في إعلان إسقاط عضوية النواب وفقا للنصوص الدستورية والقانونية.

وأوضح السويط أن المادة 16 من اللائحة الداخلية للمجلس كانت تنظم هذه المسألة بشكل واضح ومحدد، قبل أن تلغي المحكمة الدستورية هذه المادة من اللائحة.

وأشار إلى أن المادة 50 من قانون الانتخاب أصبحت هي التي تنظم إسقاط العضوية، مبينا أن هذه المادة نصت على أن إعلان إسقاط العضوية يكون بقرار من المجلس.

وبين أن المادة 84 من الدستور أيضا تتحدث عن إخلاء مقعد النائب بأن يتم إعلان ذلك من المجلس، مؤكدا أن كل هذه النصوص توضح أن القرار بهذا الشأن يصدرمن المجلس وليس من رئيس المجلس.

وتابع السويط إنه بالنسبة لقضية النائب الدكتور بدر الداهوم هناك حكمان متناقضان، فبعد أن كان هناك حكم نهائي وبات من محكمه التمييز لصالحه، وانتهت المنازعة الموضوعية صدر حكم آخر مناقض لهذا الحكم من المحكمة الدستورية.

وقال إنه أمام هذا التناقض فمن الواجب على النواب رفض إسقاط عضوية النائب بدر الداهوم، مشيرا إلى أن هذا ما سيتم في الجلسة العلنية بناء على النصوص القانونية وأيضا استنادا لسابقة إسقاط عضوية النائبين السابقين جمعان الحربش ووليد الطبطبائي.

وأوضح أن إسقاط عضويتهما تم عن طريق التصويت نداء بالاسم مرة وبرفع الأيدي في المرة الثانية، بعد إلغاء المحكمة للمادة 16 من اللائحة ما يعني أنه في كلتا الحالتين تم اللجوء إلى التصويت.

وقال السويط «اتصلت صباح اليوم - أمس الإثنين - بالأمين العام لمجلس الأمة، وسألته عن سبب استبعاد اسم النائب بدر الداهوم من الموقع الرسمي للأمانة العامة للمجلس، ورد بشكل واضح وصريح إن ذلك بناء على تعليمات من رئيس المجلس».

أضاف: « على أي أساس استندت تلك التعليمات ، وهل الدستور والقوانين التي أقسم رئيس المجلس على احترامها هي ذاتها التي أقسمنا عليها، إذن فقد يكون لرئيس المجلس تفسير غير تفسيرنا».

وأوضح السويط أن «هناك أكثر من 30 نائبا يمثلون الشعب الكويتي أعلنوا عن رفضهم إسقاط عضوية النائب الداهوم وينتظرون قرار الأمة».

وقال « نحن كنواب ممثلين عن الشعب لنا قراءتنا الخاصة ولنا فهمنا السليم للدستور الكويتي، لذلك نحذر الحكومة من أي قرارات تصدر وسنحملها المسؤولية».

أضاف « لن نقبل أي تجاوزعلى الدستور، أو على إرادة الشعب، كما لن نسمح بأن يتم تجاوز ذلك البند إلا بالتصويت ومعرفة قرار ورأي الشعب الكويتي».

**السويط : المادة 50 من قانون الانتخاب نصت على أن إعلان إسقاط العضوية يكون بقرار من البرلمان**

**لن نقبل بأي تجاوزعلى الدستور أو إرادة الشعب لن نسمح بأن يتم تجاوز ذلك البند إلا بالتصويت**

---

### اللجنة أقرتها وأوصت بالاستعجال في مناقشتها بالجلسة القادمة

# «التشريعية» ترفع اقتراحات تأجيل أقساط القروض إلى المجلس

**العنزي : إلزام الشركات الأجنبية المتعاقدة مع الحكومة بتعيين الخريجين الكويتيين كأولوية**

**الموافقة بالإجماع على مقترح حماية المنافسة المقدم من خمسة نواب وإحالته إلى اللجنة المختصة**

اجتماع لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

وافقت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بالإجماع على عدد من الاقتراحات بقوانين، في شأن تأجيل سداد قروض المواطنين وإلزام الشركات الأجنبية تعيين الخريجين الكويتيين كأولوية وفي شأن حماية المنافسة، وأحالتها إلى مجلس الأمة على أن تدرج على جدول أعمال الجلسة المقبلة.

وقال رئيس اللجنة النائب د. خالد العنزي إن من بين تلك الاقتراحات، اقتراحا بقانون بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين لمدة 6 أشهر، والمقدم من النائب سعدون حماد، لافتا إلى توصية اللجنة بالاستعجال في هذا مناقشة الاقتراح في الجلسة القادمة.

وأكد العنزي وجود توافق حكومي نيابي بشأن هذا الاقتراح، إضافة إلى اقتراحات أخرى قدمت في هذا الشأن، على أن يتم اقراره والانتهاء منه في أول جلسة انعقاد لمجلس الأمة.

وأشار إلى أن هناك اقتراحات أخرى تم التصويت عليها بالإجماع، والمتعلقة بإلزام الشركات الأجنبية المتعاقدة مع الجهات الحكومية بتعيين الخريجين الكويتيين كأولوية ومقدمة على أي جنسية أخرى.

أضاف أن اللجنة وافقت أيضا بالإجماع على اقتراح يتعلق بحماية المنافسة، مقدم من النواب د. عبدالله الطريجي ود. هشام الصالح ومبارك العرو وحمد روح الدين ود. خالد العنزي وأحيل إلى اللجنة المختصة.

وقال العنزي إن هناك اقتراحات أخرى بدأت اللجنة في مناقشتها خلال اجتماع أمس، تتعلق بتعديل قانون الحبس الاحتياطي بالعودة إلى قانون 2012، مشيرا إلى عزم اللجنة الانتهاء منها في اجتماع تعقده غدا الأربعاء لإدراجها على جدول أعمال جلسة مجلس الأمة المقبلة.

جانب من المناقشات

---

# بدر الحميدي يوجه سؤالاً إلى وزير الخارجية

بدر الحميدي

وجه النائب بدر الحميدي سؤالا برلمانيا إلى وزير الخارجية الشيخ د. أحمد الناصر، في شأن الهيئات التابعة لمجلس الوزراء.

وطلب في السؤال إفادته وتزويده بالآتي:

1- عدد الهيئات العامة أو المؤسسات العامة أو الجهات أو الأجهزة التابعة أو الملحقة أو التي تشرف عليها رئاسة مجلس الوزراء أو مجلس الوزراء التي صدرت في شأنها قوانين ومراسيم خلال السنوات الخمس الأخيرة.

2- ما الغاية والأهداف التي تضمنها مبرر إنشاء العديد من الهيئات التابعة لمجلس الوزراء؟

3- ما الرواتب والمزايا المالية والعينية الشهرية المقررة لشاغلي الوظائف القيادية في هذه الهيئات والعاملين فيها ومقدار المكافأة السنوية حال تقريرها؟

4- ما أسباب عدم تقيد الحكومة بما أوردته في الوثيقة الاقتصادية من معالجة ظاهرة تكدس الهيكل التنظيمي بعدم التوسع في إنشاء الهيئات والأجهزة الحكومية بما يترتب عليه من إرهاق وتحميل الميزانية أعباء إضافية؟

5- ما الإجراءات التي اتخذتها أو ستتخذها الحكومة لمعالجة ما أظهره الواقع العملي من عدم فاعلية إنشاء بعض الهيئات مع وجود أجهزة قائمة بالعمل تسعى لتحقيق الأهداف ذاتها؟ على أن تكون الإجابة مشفوعة بما يتطلبه السياق من أوراق ومستندات ذات صلة.

# .. وفارس العتيبي يوجه سؤالا إلى وزير التجارة

فارس العتيبي

وجه النائب فارس العتيبي سؤالا إلى وزير التجارة والصناعة د. عبدالله السلمان، بشأن أبناء الكويتيات المقيدين لدى ديوان الخدمة المدنية .

ونص السؤال على ما يلي: صدر المرسوم رقم "17" لسنة 2017 باستبدال نص البند "1" من المادة "1" من المرسوم الصادر في شأن نظام الخدمة المدنية قاضيا بأنه يشترط فيمن يعين في إحدى الوظائف أن يكون كويتي الجنسية، فإن لم يوجد فتكون الأفضلية للأبناء غير الكويتيين من أم كويتية.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:- كشف بأبناء الكويتيات المقيدين لدى ديوان الخدمة المدنية مع بيان تاريخ تقديم الطلب والإجراءات المتخذة لتوفير وظائف تتلاءم مع مؤهلاتهم.